رابط المادة على منصة باحث

شرح نخبة الفكر/ الدرس 5 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

قال رحمه الله تعالى وصيغ الاذان سمعت حدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم ثم بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. تقدم الاشارة الى مسألة صيغ السماع - 00:00:00

وكذلك ايضا باختلاف العلماء في الاتحاد بين بين السماع ترتيبها فيما ذكره المصلين رحمه الله هناك من يوافقه على هذا من لا يوافقه من لا يوافقه على هذا الترتيب ولكن ما هو - 00:00:30

البعض عند العلماء ان الصيغة التي تثبت شرعا اقرب الصيغة التي لا تثبت ذلك. فقوله اخبرنا او ان فلان او قال فلان واختلفوا في في العنعنة والانانة ايهما اقوى وقوله ان فلانا قال. فنقول حينئذ ان ما افاد سماعا اقوى من غيره - 00:00:50

يكون في ذلك الانسان يحتار الانسان الذي ايضا ينبغي ان نعلم ان صيغ السماء قد تدخل هي المظاهرة كما تقدم الاشارة الاشارة الى هذا غدا ان شاء الله معنا الى هذا من خلال صيام بين صيغ صيغ السماع. فمن الرواة ان يبذلوا صيغ - 00:01:20

سماع شيخه ومنهم من يجريه على من يعطيه. منهم من يديرها فبعض الاخبار ما عليه. او ان فلان قال بحسب مذهب فينظر اذا كان محددا صاحب المثال ممن يترخص في صيغ السماع فحين اذ ان نقول - 00:01:50

ان الترخص بذلك هو منهج منهج الله. وعلى هذا لو خالفه غيره فهذه من المخالفة المقبولة ولكن اذا كان شديدا فخالفه غيره فذكر العنعنة ثم جهرا فذكر صيغة السماع في امر مشرك في سماع التلميذ من الشيخ فاننا - 00:02:10

ان الاصل في ذلك ان مثل هذه الرواية مكتملة لعدم لان بعض اللغات ربما انه وهذا يوجد وهذا يوجد وربما تنكر الخطأ وهذا وهذا معروف بالمشاهير وان لم يكن وان لم يكن ليرى. قال لمن سمع - 00:02:40

فان جمع مع غيره واولها قد يقع عند بعض الروايات التجول وذلك ان بعض الرواة يقول اخبرني فلان او سمعت فلان يشير الى مفرد بينما هو حدث الجماعة بينما هو حدث الجماعة - 00:03:10

واذا تغيرت صيغة السماع لا يعني انه سمعه فاذا جاء باسناد او جاء اخرنا في موضعنا لا يعني ذلك لا يعني ذلك ان ان الشيخ حدث بهذا الحديث بهذا الراوي بعينه الحديث اعظم من ذلك. نقول - 00:03:30

هذا محتمل سواء تغير الدولة او لن تتغير. ولهذا طول ملازمة لشيخه لها اثر على له وتقديره على غيره ممن خالفه المتأخر وهذا من الفرائض. قال بنفسه وهذا يظهر في القراءة - 00:04:00

فهذا اشارة الى انه هو القاضي انه هو القائد يعني انه ادعى وامر الى ربه ضبط الحديث من ان لو كان يروي مع غيره قال فمن يهدم والمراد بالاجابة ان يسمع التلميذ من شيخه بعض حديثه في الباب - 00:04:30

او لا نسمع منه شيئا ويهينه بحديثه بين عيوبه هذا الكتاب او حدث عني بحنيث او هاد فيعطيني هذا الحديث او ذلك الكتاب فيرويني عنه منه من كتابه ويقوم التلميذ بنشر ذلك الكتاب. له نسختان واذا اخذ مصحفه وعرضه من غيره ممن - 00:05:10

عنه اجازة من كتاب غير الشيخ. ويجيزه الشيخ. ويقول الشيخ قريب الاجابة. فيقول اجزت ولم يكن منهم نسب نسخة وانما يأخذ من احد ثلاثين. فيستنسخ نسخة اخذت بعد نسخة الشيخ. وهذا - 00:05:40

مما هو دون ذلك دون ذلك معتمدا. ومن العلماء من يسوغ الرواية عن الاجازة ويجيز قوم اخبرهم بمثلها ومنهم من صيغ السماع كل من ان هذا الكتاب كتاب صحيح ما رواه عنه. والايجاد الذي يدخلها - 00:06:00

كثيرا التصحيح والتحريم. لماذا؟ لانه لم يسمعها. خاصة اذا كان ليس من اهل العلم والمعرفة فيضع عنده خاصة من المتوترين خاصة

من المتقدمين في البيت العرب الذين كانوا في زمن عدم - 00:06:20
المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس. وقيل يشترط ثبوت وقائهما ولو مرة. قل وعنعنت عنعنة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس. هنا فيما يتعلق بالعنعنة العنعنة لا تفيد سماعا لكنها ايضا لا تدل على - 00:06:40
لا تفيد السماع ولا تدل على الانقطاع. وانما تدل على احتمال الامرين. وينتهي الانقطاع بالمعاصرة وامكان اللقي. فاذا تعاصر وامكن اللقي ولم يتهم الراوي بالتدليس فحين اذا يكون الحال يقول الحديد متصلا. وثمة قرائن اذا وجدت احتمل في ذلك الانقطاع. احتمل في ذلك في ذلك - 00:07:00
الانقطاع وذلك في فرائض متعددة منها الاختلاف في البلد الاختلاف في البلد وتباعدهما وذلك اذا كان الراوي مثلا خرساني الشيخ وتلميذه وتلميذه يماني فيحدث اليماني عن الخرساني بحديث بصيغة العنعنة - 00:07:30
وهذا اذا لم يكن ثمة قرينه بقرب البلد فيزيد احتمال عدم السماع. فيزيد احتمال عدم عدم السماع للتباعد وكلما تقاربت البلدان وزادت المدة فهذا من القرائن في القبول. وان انه سمع منه. الامر الثاني طول زمن المعاصرة. لانه اذا زان زاد زمن المعاصرة - 00:08:00
زال احتمال السمع. فحينما يتعاصر اثنان في في بلدتين متباعدتين احتمال اللقي في ذلك قليل كأن يكون عمر الشيخ ثمانين. وعمر التلميذ عند وفاته عشرين. فالغالب ان همة الطالب في الارتحال والانتقال ولقي الشيوخ تكون بعد سن الخامسة عشرة. وكلما تأخر الناس في ذلك زمنا - 00:08:30
اخروا كذلك ايضا عناية في هذا في هذا الباب. وهذه الفترة مع تباعد البلدان تدفع الجزم للسماع لماذا؟ ان الطالب يحرص على العناية بعلماء بلده فاذا استنفذهم يأخذ من الابعدين. اذا - 00:09:00
هذه المدة ليست بكافية ان يأخذ بمحيطه ومن؟ ومن حوله كان يكون مدني او يكون مثلا صنعاني او يكون مكي او يكون كوفي او نحو ذلك يحتاج الى الاخذ من علماء بلده وهم اقرب من ان يروي ان يذهب الى الخرسانيين في فترة زمنية من سنتين ثلاث سنوات الى اربع او خمس سنوات. اذا فضعف - 00:09:20
مدة بين الراويين في صيغة سماع في رواية لا تبيد السماع بالعنعنة والانعننة ان اجتماع بين البلدان وقلة المدة الزمنية من قرائن عدم السماع وترجيه على السماع. وترجيحه على على - 00:09:40
ولهذا نقول اذا وقع خلاف في مثل هذا واجتمعت القرائن في مثل في مثله هذا دليل على عدم عدم سماعه. القرينة الثالثة في هذا كثرة المرء وقلته له اثر كثرة المروي وقلته كثرة - 00:10:00
المروي وقلته له لها اثر على ترجيح احد الامرين لا الجزم به. فاذا البلدان تباعدت البلدان ولم يروي الا حديثا واحدا. ولم يروي الا الا حديثا حديثا واحدا مع قلة الزمن هذه قرينة على عدم اللقاء لماذا؟ نقول ظرينة على عدم اللقاء - 00:10:20
في مسألة الكثرة والقلة ليس له الا حديث واحد؟ نعم. احسنت. لانه لا يرتحل ليسمع حديثا واحدا. لا يرتحل اسمع حديث واحد وانما يرتحل وقد جمع همته على ان يأخذ ما ما لدى الشيخ من حديث او من من اهم حديثه - 00:10:50
لانه ما قصده بالارتحال بالذهاب الى ذلك البلد الا وقد نوى باسم ذلك الشيخ بجمعه للحديث والسنة فيذهب اليه ويرتحل ويأخذ حديث واحد وهو في زمن قصير فهذا من فرائض من قرائن عدم السماع. ولهذا تجد بعض الائمة يذكرون ان فلان لم يسمع من فلان لماذا؟ لانهم - 00:11:10
سبروا امثال هذه الامور. تباعد القطرين وقلة الزمن وقلة المروي. قصر الزمن وقلة المروي اجتمعت فاعطت عند ذلك الامام عدم السماع عدم السماع منه من القرائن ايضا ان الراوي عن غير اهل بلده حديثا بصيغة عدم لا تفيد سماعه - 00:11:30
اذا لا يوجد عند اهل بلده. لا يوجد عند اهل بلده. بمعنى حديث يرويه شخص او مصري الخرساني. وتباعد بين الفطرين بين القطرين. فيروي حديث لا يوجد عند الخرسانيين شيخي فهذا دليل على وجود راو بينهما وهم في ذلك. وهما في ذلك والاصل انه يحمل رواية الراوي - 00:12:00

بلده عليه اهل بلده عنفا فيقومون برواية ذلك الحديث عنه وحمله وحمله كذلك القرين الخامسة في هذا في هذا الباب ان يكون التلميذ ان يكون التلميذ غير معروف بالارتحال. من جهة الاصل - 00:12:30

لم يرتحل الى بلدان دون تلك البلد. كشخص مثلا مصري او يماني ايها اليه مكة والمدينة او خرسان مكة والمدينة فاذا روى عن شيخ له بصيغة لا تبيد سماعه خراسان وهو لا يعرف بالارتحال الى البلدان التي هي اولى واقرب من خراسان. هذه قرينة على عدم - 00:13:00

على عدم السماع. ونرجح حينئذ عدم السمع. القرينة السادسة فيها لا ان يعرف الشيخ بعدم الارتحال. ذكرنا هنا ان التلميذ لا يعرف لا يعرف بالارتحال كذلك الشيخ لا يعرف لانه احتمال ان الشيخ هو الذي ارتحل الى التلميذ. خاصة في مواضع تقصد مواضع معظمة. كمكة - 00:13:30

كمكة والمدينة. فهذه قرينة على ان صيغة السماع لا تدل على انه سمع وهي الى الانقطاع اكثر وهي الى الانقطاع اقرب كان يكون خرساني لم يشتهر عنه انه ذهب الى مكة والمدينة لاحتمال ان يكون - 00:14:00

ذلك التلميذ اليماني او المصري التقى مع الشيخ في مكة في الحج. فسمع منه الحديث والحديثين. فاذا نظرنا في في سيرته وجدنا انه وجدنا انه لم يرتحل فعلى هذا هذا من القرائب - 00:14:20

اثبات عدم السماع اثبات عدم السماع. القرينة السابعة الا يشارك ذلك التلميذ من هو اولى منه؟ من هو اولى؟ اولى منه؟ بالرواية عن من اهل بلده او من اهل العناية. المشاركة على سبيل - 00:14:40

العموم وهذا نعرفه بالنظر الى رواية الى روايات تلاميذ ذلك الشيخ. وذلك مثلا شيخ له تلاميذ مئة هؤلاء المئة يوجد منهم عشرة او سبعة مدنيين او حجازيين او يمانيين او نحو ذلك. هذا دليل على ماذا؟ دليل على ان الشيخ - 00:15:00

اما وفد اليه الناس او هو تحرك من مكانه. التقوا في نقطة. يعني اصبح ثمة ثمة حركة لشيء. هذه الحركة قد يقف على الانسان تمييز تمييزها يضعف عند الانسان تمييز من الذي تحرك ولكن في الغالب ان التلميذ يتحرك واحتمال ان الشيخ - 00:15:30

تحرك من موضعه اما الى مكة والمدينة والتقى بهذا الجامع. هذا يعطيك عند الوقوف على رواية راوي ترجيح ان صيغة الرواية محمولة على السماء لان صيغة الرواية محمولة على السماع لما - 00:15:50

لان ثمة الجمع رووا عنه في بلدان اخرى فاشتركوا معه دل على حركة على حركة الشيخ اما الى مكة والمدينة وما كل مواضع الارتحال للرواة تلاميذ وشيوخ تدونها الكتب خاصة ما يتعلق بالحج خاصة ما يتعلق بالحج باعتبار انه طريقة معلومة ما كل من ذهب للحج يقال انه ذهب الى الحج الناس - 00:16:10

معتادة معتادة على هذا على اسقاط هذا الفرض. نعم. قال وانعمت المعاصر محمولة على السماع الا من مدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما يقول وعنعنة المعاصي محمولة على الاتصال الا من المدلس. هذا - 00:16:40

هذا العصر نشترط المعاصرة وامكان النقي. تقدم معنا القرائن هذه التي تعطي الانسان ايحاء لكن لا تدل دليلا قاطعا. لا تدل قاطع كون الانسان المصري وذاك يماني هل هذا دليل قطعي انه ملتقيا؟ ليس بدليل هذا هذه اقطار لكن هي قراءة - 00:17:00

اذ اجتمعت امثال هذه القرائب اعطت الانسان قوة بنفي ذلك بنفي ذلك السمع. ولهذا نقول المعاصرة وان كان قال له ايه؟ المعاصرة تتباين منها ما تمتد عشر عشرين ثلاثين اربعين سنة كلما امتد الزمن زاد احتمال اللقاء واذا قصر قصر احتمال - 00:17:20

ولهذا نقول اسم المعاصرة عريضة وهو شامل لسنوات لسنة سنتين وشامل لعشرين وثلاثين قال وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وبين هذين بين المعاصرة وثبوت اللقاء امكان اللقاء ان يكون ممكن لا مستحيل ان يكون ان يكون ممكنا لا مستحيلا. هناك ما هو مستحيل مع وجود المعاصرة. وجود - 00:17:40

ان يروي التلميذ عن شيخه حديثا والشيخ محبوسا هذه معاصرة لكن السماع في لذلك محال ان يروي خاصة اذا كان التلميذ بعيد عن الشيخ فما هي الخصيصة ان لقي التلميذ الشيخ في - 00:18:10

وهو مغترب عنه ولم يره اخص الناس اخص الناس به. اذا فوجود المعاصرة في ذاتها لا يلزم من ذلك لا يلزم من ذلك بل حتى ان كان

في حتى ان كان اللغة اذا وجد دليل قاطع بعدم ثبوته فانه يقال بذلك كذلك ايضا اذا وجدت المعاصرة - 00:18:30
وكانت تبين صغيرا توفي الشيخ وعمره عشر سنوات وبلده بعيدا. التلميذ عمره عشر عند وفاة الشيخ وهم من بلدان بعيدة كاليماني والشامي. الشيخ شامي والتلميذ يماني. والتلميذ عمره عشر سنوات عند وفاة الشيخ - 00:18:50
هذا شبه قطع ان امكان اللقي بعيد. لماذا؟ لان الصغير لا يعرف بالرحلة. لا يعرف بالانتقال من بلد الى الى بلد نعم. قال واطلقوا المشابهة في الاجازة المتلفظ بها. والمكاتبة في الاجابة - 00:19:10
المكتوب بها واشتراط علم. قال وعنعنة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس. وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها. تقدم الكلام على هذا الاجابة - 00:19:30
اما ان تكون معاينة مع مشاهدة بحيث يشاهد الانسان آآ من اجازه واما ان يكون ذلك كتابة ان يكتب له اجازة برواية ذلك الحديث سواء رآه قبل ذلك او لم يره وكلها اجازة اذا صح التثبت من النسخة - 00:19:50
يدخلها دخيل وان النسخة هي التي كتب بها الشيخ اليه. نعم. قال واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة. وكذا اشترطوا وكذا اشترطوا اشترطوا واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية - 00:20:10
لانه ربما اعطاه الكتاب هدية او ان يحفظه من الضياع له كوديعة وامانة. ما اجازه بي برواية ما فيه. لماذا التفريق بينها؟ يقول ما الفارق؟ كلها مد. نقول لانه ربما مد لديه احاديث ليست له - 00:20:30
اختلطت احاديثه في هذا الكتاب ما احاديث رواة او احاديث يستذكرها فبمجرد مناولته لها اخاه اخذها حدث بها عنه يظن انها له وليست له. واذا قال اجزتك بهذه الرواية فيه دليل على ان ما في هذا الحديث هو حديث - 00:20:50
الشيخ بنفسه واما اذا ناوله من غير الاذن بالرواية احتمال ان يكون وديعة وامانة لان نصف هذه الاحاديث مجرد شبيه انا اكتبه حدث به الناس عن النبي عليه الصلاة والسلام واذكره لابحث عن وصل واتصال به. فيقوم بمجرد ذلك بالتحديد - 00:21:10
عن ذلك ويظن انها متصلة ويوجد فيها من المناكير وغير ذلك. ولهذا نقول لابد من الاذن بالرواية. سواء بلفظ الاجازة يقول اجزتك ان تروي عني هذا الكتاب او حدث عني بما في هذا بما في هذا الكتاب او اروي عني او غير ذلك. نعم. قال - 00:21:30
في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة. وكذا اشترطوا وكذا اشترطوا الاثنين في الولادة والوصية بالكتاب والاعلام. الوجادة هو ان يجد للانسان كتاب الشيخ وهو عالم بخطه - 00:21:50
طيب ضيفوها يا اخواني وكذا اشترطوا الاذن في الوجادة وقد اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام الوجادة هو مأخوذة من وجد الكتاب او وجد الشيء اي وقف عليه. سواء كان ذلك عن قصد او غير قصد. ولكن تذكر الوجادة او - 00:22:10
وجود الشيء غالبا في المفقود. ولكن تستعمل هذه العبارة اي ان الانسان حريص على مثل هذا فوجده حريص على مثل هذا فوجده فيقول وجدت كذا في الطريق لان مثله الهمم تتداعى على العناية به - 00:22:40
الضالة مع انه لم يطلبها قبل ذلك او وجد شيء رجلا في طريقه وجد فلانا في الحج او نحو ذلك فانه يعني انه كان حريصا ولو لم يكن مفقودا بالنسبة له ويبحث عنه ولو كان على سبيل الصدفة. فالوجادة اذا وجد كتاب الشيخ هل يرويه عنه ام لا - 00:23:00
يقولون لابد من الاذن بذلك لماذا؟ لاننا اذا قلنا هذا في الاجازة وهي المناولة فكيف بجادة لم يناول لانها ربما تكون حديد استذكار. او ليست احاديث له دونها. اخذها من بعض اقرانه. اخذها من بعض من بعض اقرانه - 00:23:20
فنقول لابد في ذلك من الاذن. وان يكون عالما بخط الشيخ ايضا. لا ان يكون وجد الكتاب اب واذن له الشيخ بما فيه فاختلط عليه بكتاب اخر فربما كان لشيء اكثر من كتاب - 00:23:40
فاختلط هذا بهذا فيشترط ان يعرف تمييز خط الشيخ عن غيره. نعم. قال وكما اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة وللمجهول واضعف انواع الاجازات الاجازة - 00:24:00
للمجهول والمعدوم. المجهول والمعدوم. المجهول الذي لا يعرفه الانسان. كان يجيز من وراء هذا او يجيز لاهل لاهل الاردن او لاهل شمس او لاهل دمشق او لاهل بغداد او لاهل مكة يقول من كان في مكة فله - 00:24:20

وان يروي عني هذا. اليس هذا يدخل في هذا مجاهيل؟ ومكلفين وغير مكلفين ذكور واناث. ليدخل في هذا المسلم ونحو ذلك هذه هذه ضعيفة. هذه ضعيفة. كذلك ايضا للمعدوم. يقول اجيز لكل - 00:24:40

لاحد ان يروي عني ممن يقف علي. اناس لم يولدوا بعد. لم يولدوا بعد. او يجيز لكل احد من اهل هذا ولد او لم يولد ان يروي ان يروي عنه. فربما كان حملا في بطن امه او ربما لم يولد فوجد ذلك يدخل في هذا في هذا الخطاب. نعم - 00:25:00

قال والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة وللمجهود والمعدوم على الاصح في جميع ذلك. قال ثم الرواد ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق. الرواة بطبيعة الحال يتشابهون - 00:25:20

بالاسماء تقدم معنا تقدير ذلك انه ربما يتشابه الراوي مع غيره. يتشابه باسمه واسم ابيه. وربما جده يفرق بينهما بالكنى والبلدان ربما يشترك بالاسم واسم الاب في القبيلة في بحث عن عن مفارقات في اسمه او في بلده او في كنيته. او في شيخه او في تلاميذه - 00:25:40

او في اختصاصه فهذا معروف عند العلماء ويدخل في هذا ايضا بعض وجوب التصعيد على ما تقدم الكلام عليه عند المصنف رحمه الله. وللعلماء مصنفات في هذا للخطيب عليه رحمة الله. في المتفق والمفترض جمع - 00:26:10

شيئا او قدرا لا بأس به في هذا. نعم. قال وان اتفقت الاسماء خطا اختلفت نطقا فهو المؤتلف والمختلف وذلك كعلي وهلي علي وعلي يوجد علي ويوجد علي كعلي بن رباح - 00:26:30

وغيرها. وكذلك ايضا عبيدة وعبيدة. تشتري من جهة والنقب ولكنها تفترض من جهة من جهة النطق. نعم. قال وان اتفقت الاسماء واختلفت اباء او بالعكس فهو المتشابه. ومقدار التشابه والاختلاف يقل - 00:26:50

في الرأي قد يكون التشابه بالاسم واسم الاب ويختلفون فيما عدا ذلك. وقد يتفقون بالاسم واسم الاب واللقب. ويختلفون فيما عدا ذلك وقد لا يعرف عن الراوي الا اسمه واسمه ابيه ولقبه ولا تعرف له بنية ويشتركان في بلد - 00:27:20

وهذا على القرائن التي تقدمت معنا مرارا. وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم وكذا ان وقع ذلك الاتفاق وباسم واسم اب والاختلاف والاختلاف في النسبة. ويركب منه ومما قبله انواع. ولهذا ثمة مصنفات الائمة في ابواب - 00:27:40

هنا للبخاري كنا الامام مسلم كنا للدولابي. وثمة ايضا في الالقاب. كتب في القاضي الرواد وكذلك ايضا كتب في البلدان يريدون الرواة في هذا البلدان او من دخل هذه البلد. ومن اشهر هذه الكتب تاريخ - 00:28:00

دمشق لابن عساكر وتاريخ بغداد الخطيب البغدادي وكذلك تاريخ واسط لدحشة وتاريخ خراسان وتاريخنا ان شاء الله وغير ذلك من المصنفات. ويوجد تاريخ المدينة وتاريخ مكة اخبار مكة. وغير ذلك من المرويات. ويوجد تاريخ - 00:28:20

لبن يونس ايضا مصنفات اعتنت بذكر اخبار ومرويات القوات في هذا البلد. ممن كان من اهلها او دخل او روي عنه فيها. نعم. قال ويركب منه ومما قبله انواع. منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا - 00:28:40

في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. نعم. خاتمة ومن المهم يكفي نقرأ الخاتمة ان شاء الله بعد صلاة العصر باذن الله تعالى ونكون قد انتهينا من جوهر الكتاب ولبه وبقي شيء من بعض - 00:29:00

المسائل واللطائف وشيء من الاداب اه نتكلم عليها باذن الله عز وجل في مجلس وبالله التوفيق. نسأل لدينا سؤالان السؤال الاول ذكرنا من القرائن ما شاء الله. لا. نعم. اعطنا اياه. تفضل - 00:29:20

المعاصرة المشاركة ستة ذكرنا سبعة ولا ثمانية؟ طيب تستاهل تفضل السؤال الثاني من يعطيني عشر فوائد من الدرس؟ نعم. عشر فوائد ليست بكثيرة عشر فوائد من هذا المجلس. مجلس الساعة. تفضل. عام - 00:29:50

نعم؟ لا في مجلسنا هذا. نعم؟ اه لأشياء فوائد ذكرناها علميا من هذا الكتاب يحدث في المجلس السابق بان نريد هذه الساعة نعم ومنذر ايش ها لا هذه مجملات نريد فوائد طيب نريد ان نختصر ما اتفق - 00:30:40

واختلف نطقه. عطني واحد اتفقوا رسما واختلفوا نطقا. عطني مثال ها؟ جزاك الله خير. نعم. اسألوني النص. نعم نعم؟ اسئلة خاصة في الموضوع. يقول السائل هناك احاديث هناك حديث في مسلم فيها عنعنة فما حكمها؟ يقول هناك احاديث مسلم فيها عنعنة فما -

00:31:40
نقول ينبغي ان نعلم جلالة الامام مسلم رحمه الله وان نعلم عنايته بالروايات والمرويات ومعرفة رواد ايضا وكذلك ايضا معرفة البلدان وهو من اهل الارتحال ايضا لدخول كثير من البلدان. وكذلك ايضا معرفة - 00:32:30
للفقه المروي عن السلف. وكذلك لقاء الشيوخ واختصاصهم في التلاميذ والانتقاء من الاحاديث فهو من اهل البصيرة النقد في هذا ولهذا لا ينبغي لطالب العلم ان ينظر الى الى عنعنة مجردة منفكة عن قرائن كثيرة - 00:32:50
موجودة تعطي الانسان شبه يقينه في بعض المواضع. فينظر الى اليها مجرد عنعنة ثم يقول بالكلام بالكلام عليها. لهذا اولئك الائمة كانوا في زمن احصوا كثيرا من البلدان ودخلوها والرواة وعرفوهم والمرويات فهموها - 00:33:10
وعرفوا الازمنة والاماكن التي يجتمع فيها الناس وان كان اللغي فكان بين المتأخرين وبين المتقدمين شيء من الانفصال عن ادراك في كثير من هذه المعلومات. لهذا الامام مسلم رحمه الله في ذكره لبعض الصيغ التي لا تفيد سماعا - 00:33:30
انه ثبت عنده السنن. ولو التمس ذلك بالقرائن لوجد ان ذلك ظاهر. لوجد ان ذلك ظاهر. ولهذا ان الامام مسلم رحمه الله يروي احاديث بالعنعنة مما ثبت سماعه عنده. ولهذا لا تجد متنا منكرا او - 00:33:50
او مخالفا للثقات او وجدت فيه طرائب تدل على رد على رد تلك العنعنة الا موجودة وان كان اللغي كذلك متوفر. واجتمعت قرائن اخرى دلت على على ذلك. يقول السائل جزاكم الله خيرا نرجو منكم - 00:34:10
صيغة التبرير وحكمها. يقول هنا صيغة التمرير التمريض له صيغ متعددة. كيروى يقال ويحكى وحكي وغير ذلك هذه من صيغ التمريض واشباهها. واما الجزم فيقول قال وذكر وحدث وروى فلان فهذه من صيغ فهذه من صيغ الجزم. وهذه يشتهر بها البخاري رحمه الله في كتابه الصحيح في الاحاديث المعلقة - 00:34:30
فينظر تارة بصيغة الجزم وتارة بصيغة التمرير. وصيغة التمرير ليس له اضطرار فيها انه يذكر يذكرها بصيغة التمريض ويريد من ذلك الاعلان ربما ذكر الحديث بصيغة التمريض ويريد به الاعلان او ربما ذكر الحديث او المروي بصيغة التمريض لكونه قاصرا عن شر - 00:35:00
طيب لا لكونه ضعيف لان له جرط وهو قاصر عنه. الامر الثالث ربما روى الحديث بصيغة التمريظ لانه بالمعنى وهو صحيح. وربما ذكره بصيغة التمريظ لانه اختصره واجتزعه. ولهذا وجد - 00:35:20
في صحيح البخاري بعض الاحاديث رواها البخاري بصيغة التمريض وقد اخرجها البخاري نفسه في الصحيح. اخرجها البخاري نفسه في الصحيح نعم. بارك الله كذلك في مقابل هذا وجد من المرويات ما ذكره البخاري بصيغة الجم الجزم وهو ضعيف - 00:35:40
ولكن هذا ليس هو الاقوى. نعم. يقول السائل بارك الله فيكم اه سؤالي حول المسند هل كل ما فيه صحيح؟ سليمان الامام احمد رحمه الله وغيره من الائمة يصنفون المصنفات ولهم مقاصد التصنيف منهم من يقصد الصحة - 00:36:00
من يقصد الشهرة ومنهم من يقصد الجمع ومنهم من يقصد دخول الاحاديث في دائرة الاحتجاج ومنهم من يقصد جمع نوع معين تلك المرفوعات ولم يقصد الموقوفات ومنهم من يقصد نوع معين من انواع العلو كقصد التفسير لا قصد غير - 00:36:20
ومنهم من يقصد السير لا غيره ومنهم من يقصد الفضائل وغير ذلك فكلف لكل امام غاية ومراد في تصنيفه بذلك لذلك الكتاب. لهذا نقول لابد من معرفة لابد من معرفة مقصد الامام في كتابه ومعرفة - 00:36:40
ومعرفة شروطه. وكيف تعرف؟ تعرف بعدة اشياء. اولها بعنوان الكتاب عنوان الكتاب. عنوان الكتاب له دلالة. له دلالة. كأن يكون مسند الامام احمد. اذا اراد ان يخرج المسندات الجامع المختصر الصحيح للبخاري اذا اراد ان يروي في ذلك الاحاديث الصحيحة - 00:37:00
فقلنا فيه فهو عند البخاري صحيح. صحيح ابن خزيمة صحيح ابن حبان وغير ذلك. اذا واراد هذا معرفة السنن والاثار للبيهقة اراد بذلك ان يولد الموقوفات مع المرفوعات ان يجمع بينها. السنن للبيهقي اراد بذلك ان يروي المرفوعات وان اشرك في ذلك شيء من الموت - 00:37:30

وهكذا تؤخذ بعض المناهج منه. كذلك في باب في عنوان البخاري الجامع المختصر المسند الصحيح من سنن النبي صلى الله عليه وسلم واقواله وافعاله. فاذا اراد من ذلك ان يورد ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من سننه واقواله وافعاله عليه الصلاة والسلام اذا لا - 00:37:50

الموقوفات لا يريد ان يروي اشياء في التفسير ليست ليست مقصودة لديه ولو اوردها على سبيل على سبيل التبعة. الثاني ان ينص على شرطه او منهجه او مقصده في مقدمته. في مقدمة الكتاب. كمسلم - 00:38:10

رحمه الله ذكر شرطه ومقصده في المقدمة. البخاري ليس له مقدمة. الامام احمد ليس له مقدمة في مسنده. عبد الرزاق في مصنفه ليس له مقدمة ابو داوود له في رسالته في بيانه في بيان منهجه في في كتابه. الترمذي رحمه الله في كتابه العلل بين منهجه في - 00:38:30

في كتابه فنقول في المقدمة نعرف منهج المصنف وقصده في وقصده في التأليف اما في المقدمة او في ثنايا او وفي ثنايا الكتاب الثالث بالصبر اذا صبرنا الكتاب عرفنا المنهج ولهذا شروط البخاري وعاداته - 00:38:50

في الصحيح كلما امعن الانسان نظرا في كتابه استنبط قيودا وشروطا وعللا احترز او ارادها البخاري رحمه الله في منهجه. ولهذا نقول ان هذا يتنوع بحسب الحال. الامام احمد رحمه الله في مسنده - 00:39:10

ما قصده في ذلك؟ جاء عنه نقود. نقل عنه ابو موسى المديني ونقل عنه كذلك ابو الفرج ابن الجوزي. كما في اوائل كتاب العلل انه قصد بالمسند ان يخرج الاحاديث المعروفة عند العلماء بالاحتجاج اذا ما قصد - 00:39:30

صحة وانما قصد الاحتجاج. ولما كان العلماء لا يحتجون الا بحديث صحيح او ما قاربه ولا بالمطروح والموضوع نذر او عدم ان يكون في مسند الامام احمد موضوع. ولهذا الامام احمد لما صنف كتاب - 00:39:50

جابه واعطاه ابنه عبد الله كتابه المسند قال خذ هذا فعليه فتيا فتي الناس بالافاق وما يدور وما يدور عندهم. اذا اراد بذلك ان يجمع الاحاديث الدائرة عندهم وما اشتهر واستفاض ونقل هذا ايضا ابو موسى المدين ايضا - 00:40:10

ولهذا نقول ان قصد الامام احمد رحمه الله في تصنيف جمع ما اشتهر وما دخل في دائرة الاحتجاج. اذا يوجد فيه الضعيف ويوجد الصحيح ويوجد الحسن ويوجد الضعيف جدا لكن الموضوع نقول لابد من التنبه الى امرين في مسند احمد الموضوع اما - 00:40:30

وجود رواة اتهموا بالوضع فهذا موجود. في مسند احمد. اما الثاني فهو حديث يجزم بوضعه انه مكتوب على النبي عليه الصلاة والسلام فهذا لا وجود له في مسند الامام احمد. لا وجود له - 00:40:50

في ذلك لا يعني لا يعني الاضطرار لوجود الراوي المتهم يلزم منه ان هذا الحديث مكتوب ربما اشتهر واستفاق اشتهر واستفاق ولم يكن لدى الامام احمد سماعا الا من هذا الوجه. ولهذا لما ذكر ابو الفرج ابن الجوزي بعض - 00:41:10

احاديث مسند الامام احمد ذكرها في العلل وحكم عليها بالوضع. رد عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله في ذلك في قوله في كتاب سماه القول المسدد في الذب عن مسند الامام احمد. ان الامام احمد رحمه الله ليس فيه مكذوبات - 00:41:30

وانما فيه رواتب طهي وتهمة الراوي بذلك لا يعني كذب الحديث الذي رواه بانه جاء عن جاء عند الامام احمد او ثبت عنده ان الحديث له طرق ولكن ما جاء واتصل عند الامام احمد ذلك لان قصد الامام احمد ان يروي الحديث - 00:41:50

مسندا منه الى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. يقول السائل السؤال الاخير ما رأيكم في كتاب تحرير ذهب تقرير تحرير تقريب تهذيب. اطلعت قرأته قديما. في اربع مجلدات ها - 00:42:10

هي مجرد ضغط. طيب. مجلد واحد. مجرد ضخم. واظنه اول ما طبع في اربعة. اظن هذا. والله اعلم. تحرير التقريب من تقدم معنى الى الائمة خاصة يبدو لي ان اكثر الاستدراكات في هذا الكتاب فيما اذكر انما هي خاصة على قضية المستور - 00:42:30

والمقبول عند الحظ من حجر. وذكرنا وتقدم معنا ان محاولة ضبط مسألة المجهول والمقبول على من يروي عنه من يروي عنه اثنين او ثلاثة والتزام ذلك بالاضطراب هل هذا سليم او ليس بسليم؟ ليس بسليم وانما لابد - 00:42:50

من النظر الى جملة من القرائن. ما هي القرائن التي ذكرناها في مسألة المجهول ورفع الجهالة؟ انه ربما راوي يروي عنه اثنان من الرواة عنه الجهالة ورأوا يروي عنه الثلاثة لا نرفع عنه الجهالة. نعم. عدالة من يرون عنه رجل كمالك يروي عن واحد - 00:43:10
اقوى من غيره. الراوي ربما مشتول يكون مدني. المدني جهالة المدني تختلف عن العراقي والمصري وغير ذلك. لماذا؟ لان لقلة الكذب المتقدمة تختلف عن غيرها جهادة النساء تختلف عن جهالة الرجال عدد التلاميذ عدد الاحاديث وغير ذلك هذه قرائن جمعت جعلت - 00:43:30
النظام العدد في ضبط ذلك فيما ينوي من تلاميذ غير منضبط فربما حمل ذلك بعضهم الى عدم عدم الانضباط في الحكم وهذا ليس كذلك وانما هي قرائن تصيد الانسان وهذه ملكة تكون لدى الانسان - 00:43:50
مع قوة الصبر وكثرة اطلاعه ومعرفته بالرواة وبلدانهم وطبقاتهم وكذلك شيوخهم وتلامذتهم ومروياتهم وانواع تلك المرويات وبالله التوفيق وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:44:10